

## مقدمة

لقد فحصنا القوائم المالية الموحدة الأولية الموجزة كما في ٣١ مارس ٢٠٢٦ م لشركة ثمار التنمية القابضة ("الشركة") والمنشآت التابعة لها ("المجموعة")، المكونة من:

- قائمة المركز المالي الموحدة الموجزة كما في ٣١ مارس ٢٠٢٦ م،
- قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر الموحدة الموجزة عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠٢٦ م،
- قائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة الموجزة عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠٢٦ م،
- قائمة التدفقات النقدية الموحدة الموجزة عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠٢٦ م،
- إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة الأولية الموجزة.

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد وعرض هذه القوائم المالية الأولية الموحدة الموجزة وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي (٣٤) "التقرير المالي الأولي" المعتمد في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا هي إبداء إستنتاج عن هذه القوائم المالية الموحدة الأولية الموجزة إستناداً إلى فحصنا.

## نطاق الفحص

لقد قمنا بالفحص وفقاً للمعيار الدولي لإرتباطات الفحص رقم (٢٤١٠) "فحص القوائم المالية الموحدة الأولية الموجزة المنفذ من قبل المراجع المستقل للمنشأة"، المعتمد في المملكة العربية السعودية. ويتألف فحص القوائم المالية الموحدة الأولية الموجزة من توجيه استفسارات بشكل أساسي إلى الأشخاص المسؤولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية وإجراءات فحص أخرى. ويعد الفحص أقل بشكل كبير في نطاقه من المراجعة التي يتم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وبالتالي فإنها لا تمكننا من الحصول على تأكيدات بأننا سنكون على علم بكافة الأمور الهامة التي يمكن تحديدها خلال عملية المراجعة، وبالتالي فإننا لا نبدى رأياً مراجعة.

## الاستنتاج

استناداً إلى فحصنا، فإنه لم ينم إلى علمنا ما يدعونا إلى الاعتقاد بأن القوائم المالية الموحدة الأولية الموجزة المرفقة غير مُعدة من جميع الجوانب الجوهرية وفقاً للمعيار الدولي للمحاسبة (٣٤) المعتمد في المملكة العربية السعودية.

## عدم التأكد الجوهري ذو علاقة بالإستمرارية

نود أن نلفت الانتباه للإيضاح (رقم ٤) المرفق بالقوائم المالية الموحدة الموجزة. الذي يشير إلى أن المجموعة تكبدت خسائر قدرها (٣,٤٥٢,٦٠٧) ريال سعودي خلال الفترة المنتهية في ٣١ مارس ٢٠٢٦ م. كما بلغت الخسائر المتراكمة في ٣١ مارس ٢٠٢٦ م (٩٤,٢٣٨,٦٠٤) بنسبة ١٤٥% من رأس المال. مما يتوجب معه تنفيذاً للمادة رقم (١٣٢) من نظام الشركات أن يتم دعوة الجمعية العامة غير العادية للاجتماع خلال مائة وثمانين يوماً من تاريخ العلم بذلك للنظر في استمرارية المجموعة مع اتخاذ أي من الإجراءات اللازمة لمعالجة تلك الخسائر أو حلها. إلا أنه نظراً لدخول المجموعة في مقترح وإجراءات إعادة التنظيم المالي والموضحة في الإيضاح (رقم ١) وتطبيقاً للمادة رقم (٤٥) من الفصل الرابع من نظام الإفلاس ولائحته التنفيذية فيتم إعفاء المجموعة من تطبيق أحكام نظام الشركات فيما يخص بلوغ خسائر المجموعة النسبة النظامية. كما أن استمرارية المجموعة كمنشأة مستمرة مرتبط بتنفيذ مقترح إعادة التنظيم المالي.

ووفقاً لما هو مذكور في الإيضاح (رقم ٤)، فإن هذه الأحداث أو الظروف، جنباً إلى جنب مع الأمور الأخرى المنصوص عليها في الإيضاح (رقم ١)، تشير إلى وجود عدم تأكد جوهري، قد يثير شكوكاً كبيرة حول قدرة المجموعة على البقاء كمنشأة مستمرة. ولم يتم تعديل رأينا فيما يتعلق بهذا الأمر.

## لفت إنتباه

نود أن نلفت الانتباه إلى الإيضاح (رقم ١) المرفق بالقوائم المالية الموحدة الأولية الموجزة، والذي يوضح إلى أن الشركة خاضعة لإجراء إعادة التنظيم المالي وفقاً للحكم الصادر بتاريخ ٧ أبريل ٢٠٢١ م (الموافق ٢٥ شعبان ١٤٤٢ هـ) في القضية رقم ١٩٧٠ لعام ١٤٤٢ هـ القاضي بإجراء إعادة التنظيم المالي للشركة وتعيين الأستاذ هاني بن صالح العقيلي أمين إعادة التنظيم المالي.